الاحكام القانونية للمخدرات والمؤثرات العقلية

Legal provisions for narcotics and psychotropic substances

م. م. حسين علاء عبد الصاحب

Hussainalshaair20000@gmail.com

م. م. نور سعد محمد

noors87moh@gmail.com

الجامعة العراقية – كلية القانون و العلوم السياسية

الملخص

إن المخدرات و المؤثرات العقلية في الوقت الحاضر خصوصاً بعد ظهور طفرة نوعية في التكنلوجيا و الاتصال الرقمي و سهولة التواصل بين الافراد و الجماعات اصبحت المخدرات و تداولها بين البشر يعد مشكلة خطيرة جدا ،حيث إن هذه المشكلة تعاني منها معظم دول العالم دون استثناء وتسعى جاهدة لمحاربتها؛ لما لها من اثار و مخاطر جسيمة على الجوانب الصحية والاجتماعية والاقتصادية والأمنية، ولم تعد هذه المشكلة تقتصر على نوع واحد من انواع المخدرات أو على بلد أو مجتمع معين، بل توسعت هذه الآفة لتشمل جميع الدول و المجتمعات سواء كانت فقيرة أم غنية، كما ظهرت في الآونة الاخيرة مركبات كيميائية جديدة لها تأثير واضح علي الجهاز العصبي و العقل لذا في بحثنا هذا سوف نتناول المخدرات و انواعها و تأثيرها على المجتمعات و الطرق المثلى للحد من انتشارها.

Abstract

Drugs and psychotropic substances at the present time, especially after the emergence of a qualitative leap in technology and digital communication and the ease of communication between individuals and groups, drugs and their circulation among humans is a very serious problem. Most countries of the world suffers from this problem without exception and struggles to combat it; Because of its effects and grave risks on the health, social, economic and security aspects, this problem is no longer limited to one type of drug or to a particular country or society, but rather expanded to include all countries and societies, whether they are poor or rich. Recently also appeared, new chemical compounds which have a clear effect on the nervous system and the human brain, so in this research we will address drugs and their types, their impact on societies and the best ways to limit their spread.

الكلمات المفتاحية: المخدرات الرقمية Digital drugs، المخدرات التخليقية Synthetic drugs، العلاج بإزالة السمية Detoxification therapy.

اهمية البحث

إن المخدرات هي آفة تحطم الافراد و المجتمعات فأن خطر المخدرات على المجتمعات كبير جدا فهي تسبب مشاكل عديدة وتكلف الدول الخسائر سواء كانت بشرية واقتصادية ؛لأنها تدمر الانسان نفسيا وجسميا واجتماعيا وتفكك في الوقت نواة الاسرة التي يمثل ترابطها و قوتها ترابط و قوة المجتمع ككل لذا سوف نتناول في هذا البحث المقصود بالمخدرات و انواعها و مخاطرها على البلدان و المجتمعات التي تنتشر فيها هذه الافة و طرق معالجة هذا النوع من الجرائم سواء بالحد من انتشارها ،أو عن طريق توفير مصحات ذات كفاءة عالية لمعالجة المدمنين و محاولة اعادتهم بعد علاجهم من الادمان كعناصر فاعلة للمجتمع بالإضافة إلى تناول ابرز المواد و الاحكام القانونية ذات العلاقة بالمخدرات في القانون العراقي.

مشكلة البحث

إن ظاهرة انتشار المخدرات بين الافراد و المجتمعات تعد من الظواهر الأكثر تعقيداً وخطورة على الإنسان والمجتمع حيث تعد هذه الآفة إحدى مشكلات العصر ومما لا شك فيه أن هذه الظاهرة تؤدي في نهاية المطاف الى إدمان المخدرات حيث بدأ تأثير المخدرات السلبي على المجتمعات يحتل مكاناً بارزاً في اهتمامات الرأي العام المحلي و العربي والعالمي، وتكمن خطورة هذه الظاهرة في كونها تؤثر سلبا على الطاقات البشرية و الشبابية الواعدة في المجتمع بصورة مباشرة وغير مباشرة، وبصفة خاصة الشباب من كلا الجنسين، وتؤثر ايضا على الموارد والثروات الطبيعية والبشرية مما يعيق أي مجهودات خاصة بالتنمية العامة في المجتمع. وعليه فأن مشكلة تعاطي المخدرات وإدمانها أو الاتجار بها تعد من أكثر المشاكل الاجتماعية خطورة ولها تأثير كبير على تقدم المجتمعات، وتستنفد طاقات الفرد والمجتمع بمجملها، وتعد من المشاكل المعقدة التي يصعب معالجتها خصوصاً في المجتمعات النامية.

المقدمة

تعد المخدرات من اخطر انواع المؤثرات العقلية وتعاطيها أو الاتجار بها يعد من الجرائم الخطرة والاكثر تأثيرا على الافراد والمجتمعات ،وكذلك على المجتمع الدولي ككل حيث إن العصابات التي تسمى بالمافيا التي تتاجر بالمخدرات تستبيح كل انواع الجرائم في سبيل التجارة بالمخدرات كالقتل والسرقة ؛وذلك لكسب المزيد من المال ويتسبب تعاطي المخدرات تعطيلا لقدرات الشباب البدنية و الذهنية نتيجة لانتشارها الواسع بينهم ولمواجهة تلك الجرائم اصدرت العديد من الدول القوانين التي تحرم وتمنع المخدرات مستندة بذلك إلى الاتفاقيات الدولية بشأن تنظيم التجارة بالمخدرات للسيطرة عليها ،حيث إن قانون المخدرات العراقي يعود تشريعه إلى سنة ١٩٦٥ وجرت بعض التعديلات عليه لكي يواكب التطور الحاصل في جرائم الاتجار بالمخدرات و جرائم تعاطي المخدرات ،وفي عام ٢٠١٧ شرع قانون جديد خاص بالمخدرات في العراق وهو قانون المخدرات و المؤثرات العقلية رقم (٥٠) لكي يكون بديلاً اكثر حداثة واوسع من حيث المعالجات القانونية من القانون السابق الذي شرع في منتصف القرن العشرين وبالعودة إلى خطر المخدرات على المجتمعات فهي تسبب مشاكل عديدة وتكلف الدول الخسائر سواء كانت بشرية واقتصادية ؛لأنها تدمر الانسان نفسيا وجسميا واجتماعيا وتخلخل في الوقت نفسه نواة الاسرة التي يمثل ترابطها و قوتها ترابط و قوة المجتمع ككل لذا سوف نتناول في هذا البحث المقصود بالمخدرات و انواعها و مخاطرها على البلدان و المجتمعات التي تنتشر فيها هذه الآفة و طرق معالجة هذا النوع من الجرائم سواء بالحد من انتشارها أو عن طريق توفير مصحات ذات كفاءة عالية لمعالجة المدمنين و محاولة اعادتهم بعد علاجهم من الادمان كعناصر فاعلة للمجتمع بالإضافة إلى تناول ابرز المواد و الاحكام القانونية ذات العلاقة بالمخدرات في القانون العراقي.

المبحث الاول
ماهية المخدرات وانواعها

سنتناول في هذا المبحث تعريف المخدرات و انواعها على الصعيد العالمي

المطلب الاول
تعريف المخدرات وانواعها

لغة:ـ جاءت من اللفظ (خدر) اي هو ما يسكر الجهاز العصبي عن فعله ونشاطه المعتاد وكذلك هو كل شراب يورث الفتور والخدر ،وهو مقدمة السكر[1]

التعريف العلمي :

هي المواد الكيميائية التي تصنع في المختبرات او الطبيعية التي توجد في الطبيعة والتي تسبب الخدر والنعاس أو الغياب عن الوعي المصحوب بتسكين الالم اي بمعنى يخدره ويجعله مخدرا ولذلك لاتعد المنشطات والمهدئات من المواد المخدرة وفقا للتعريف العلمي بينما يعد الخمر من المواد المخدرة[2]

المخدرات الكميائية: هي المخدرات التي تصنع في المختبرات عبر مزج عناصر كيمائية مختلفة وتسبب الخدر و النعاس ،أو غياب الوعي،أو الهلوسة للمتعاطي بالإضافة إلى الادمان[3].

المخدرات الطبيعية: هي المخدرات التي توجد في الطبيعة على شكل نباتات، مثل:

---

(١) القاضي محمد مرعي صعب، جرائم المخدرات منشورات زين الحقوقية -مصر-طبعة الاولى-٢٠٠٧-ص٤٠.

(٢) القاضي محمد مرعي صعب -مصدر سابق -ص ٤٢.

(٣) الدكتور خالد حمد المهنديأ المخدرات وآثارها النفسية والاجتماعية واالقتصادية-مركز المعلومات الجنائية لمكافحة المخدرات لمجلس التعاون لدول الخليج العربي-- قطرأ ٢٠١٣-ص٣٥وص٤٧.

الافيون أو الكوكايين، أو الحشيش ويسبب تعاطيها الخدر ،أو النعاس أو غياب الوعي، أو الهلوسة والادمان[1]

التعريف القانوني :

تعرف المخدرات قانونياً على أنها :مجموعة من المواد التي تسبب الإدمان وتسمم الجهاز العصبي المركزي ويحضر تداولها أو زراعتها أو تصنيعها، إلا للأغراض الذي يحددها القانون، ولا تستخدم إلا بواسطة من يرخص له بذلك ،وتشمل الحشيش والافيون والمنشطات ولأتصنف المهدئات والخمر وحبوب المنومة من المخدرات على الرغم من الاضرار التي تسببها للإنسان وفعاليتها في جسمه لا حداثها الادمان[2]

تعريف المخدرات في اتفاقية الامم المتحدة الخاص بالاتجار غير المشروع بالمخدرات: هو كل مستحضر أو مادة تحتوي على عناصر منومة ،ومسكنة تؤدي إلى حالة الادمان ،والتي تستخدم في غير الاغراض الطبية أو الصناعية مما يضر بالفرد والمجتمع جسمانيا ونفسيا .

انواع المخدرات:ـ

تعد المعايير المتخذة اساسا لتصنيف المخدرات وتقسم الى انواع :ـ

١ .المخدرات طبيعية:ـ

حيث يمكن استخلاص المواد الفعالة من الاجزاء النباتية الخاصة بكل مخدر بمذيبات عضوية اي إنه لا يحدث اي تفاعل كيميائي للمادة المخدرة ،ويحتفظ بخصائصه

(١) الدكتور خالد حمد المهندي مصدر سابق-ص٣٥.

(٢) د.عادل الدمرداش -الادمان مظاهره وعلاجة -المجلس الوطني للثقافة والفنون والأداب -الكويت -طبعة ١٩٨٢ ص ٩.

الكيميائية والطبيعية[١].

تتوفر المخدرات الطبيعية في النباتات المدرجة فيما يأتي :ـ

أ- نبات خشخاش الافيون تتركز في الثمر غير الناضج

ب- نبات الكوكا تتركز في الاوراق

ج- نبات القنب تتركز في الاوراق وقمم الثمر

د- نبات القات وتتركز في الاوراق

٢ :ـ المخدرات نصف تخليقية:ـ

وهي عبارة عن مواد حضرت من تفاعل كيميائي مع النباتات المخدرة ،فتكون المادة الناتجة ذات تأثير اقوى من النباتات الطبيعية ،مثال ذلك: الهروين الذي ينتج من تفاعل المورفين المستخلص من نبات الافيون مع المادة الكيميائية (استيل كلوريد) [٢]

٣:ـ المخدرات التخليقية:ـ

وهي المواد التي تؤثر على النفس والعقل كالحبوب أ،و كبسولات ،أو اقراص [٣]، وتنتج هذه المواد من تفاعلات كيميائية معقدة بين المركبات الكيميائية ،مثل :مسكنات الألم ومهدئات الاعصاب والميثادون والمهدئات الكبرى والصغرى ومضاد السعال [٤]

---

(١) بدر جبر صالح علي، علاج الادمان، دراسة مقارنة بين الاليات المسخدمة في كل من دولة الامارات العربية المتحدة وبرطانيا، ٩ لسنة ٢٠١٢-ص١٩.

(٢) عبد الستار سالم، المخدرات بوابة الجرائم ما السبل لوصدها، مجلة المنصور، مصر،عدد ٢٠ خاص، ٢٠١٣ م

(٣) وسن عبد الحسين، المخدرات والمجتمع تحديات متبادلة، و زارة التعليم والبحث العلمي جامعة ديالي مركز ابحاث الامومة
والطفولة، ٢٠١٠ م

(٤) وسن عبد الحسين، المخدرات والمجتمع تحديات متبادلة، و زارة التعليم والبحث العلمي

المطلب الثاني

طرق الوقاية من المخدرات وتأثيرها على المجتمع وعلاج الادمان

تعرف الوقاية :هي محاولة التغلب على الشروط والظروف التي تؤدي بالأفراد إلى اتباع انواع من السلوك غير لائقة ،أو القيام بأعمال غير قانونية ،أو سلوك شاذ[1]

ويقصد بها كذلك: هو كل فعل مخطط للقيام به تحسبا لمشكلة معينة أو مشكلة كانت قائمة اساسا مما يؤدي إلى الاعاقة كاملة أو الجزئية للمشكلة[2].

الاساليب الوقائية لمواجهة مشكلة تعاطي المخدرات:ـ

تقوم الدول سواء كانت عربية أم غير عربية بأتباع مجموعة من السياسات الوقائية لمواجهة تعاطي المخدرات والتحكم في العوامل المؤدية إليها ،حيث وضعت بعض القوانين والعقوبات الرادعة للحد من انتشار في المجتمع ،وكذلك الحد من سلوك المتعاطي توعية وتحسيس شبابنا بخطورة التعاطي، وما يترتَّب على ذلك من أضرار صحية ونفسية ومالية واجتماعية، عن طريق المنشورات والملصقات، فتُوزَّع في أماكن وجود الشباب ومراكزهم، كما تجب دعوة الكُتَّاب والمفكِّرين إلى الإسهام بجهودهم للتصدِّي لهذا الخطر، وحثَّ وسائل الإعلام على فسح المجال لبرامج وموضوعات التوعية العامة بأخطار المخدِّرات على المجتمع والشباب، وموقف الدين من هذه القضية، مع التركيز على دور الأسرة في هذا الشأن، باعتبارها ركيزةَ المجتمع الأولى؛

جامعة ديالي مركز ابحاث الامومة
والطفولة، ٢٠١٠ م

(١) د.محمد ابو حسان، احكام الجريمة والعقوبة في الشريعة الاسلامية (الاردن ،مكتبة المنار ١٩٧٨م، ص ١٢٦

(٢) د.مصطفى سويف، المخدرات والمجتمع، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون،١٩٩٦م ،ص ١٥٦

إذ تقوم الأسرة بدور مهم في عملية الوقاية، وذلك عن طريق الإشراف الصحيح على أبنائها، وتكون العلاقة قويةً بين الوالدين وأبنائهم، والبحث ومعرفة رفقائهم، وأين يقضون أوقات فراغهم، والتعاون في ذلك مع المسؤولين في المدارس والجامعات وأرباب أعمالهم، كما أن للمدرسة دورًا أساسيًّا في الوقاية من المخدِّرات؛ لأن الطلاب يقضون جزءًا كبيرًا من الوقت هناك، فالمدرسة أو الجامعة قادرةٌ على تقديم البرامج الثقافية والرياضية؛ ليقضُوا أوقات فراغهم في القيام بأشياءَ نافعة ومفيدة، كما تستطيع أن تُوزِّع المدرسين على جمعيات مختلفة الاختصاصات، كلٌّ حسب ميوله ورغباته؛ كجمعية ثقافية أو جمعية الوقاية من المخدِّرات؛ فهذه الأخيرة تستطيع أن تُوجِّه نشاط وطاقة الطلاب للقيام بأعمال مفيدة؛ حتى يبتعدوا، ولا ينضمُّوا للرفقة السيئة[1]

اثار تعاطي المخدرات على المجتمع :ـ

لقد اتضح وجود علاقة وثيقة بين الإدمان وارتفاع معدلات الجريمة في المجتمع، أو إتيان السلوكيات المنحرفة التي تخرج بفاعلها عن الإطار ألقيم والأخلاق للمجتمع الذي يعيش فيه [2]

وفي ضوء الرؤية العامة لاثار تعاطي المخدرات على المجتمع بالمحصلة ستكون النتيجة مأساوية على المجتمع ككل، ويمكن إجمال تلك الآثار بالعديد من الأفكار منها :

١ .ارتفاع نسبة الجريمة بكافة أشكالها .

٢ .التفسخ الاجتماعي وانتشار الكراهية .

(١) المخدرات واخطارها وطرق الوقاية منها المجلة القانونية عدد ٢٣ تونس لسنة ١٩٩٣

(٢) محمد فتحي حماد ،الادمان والمخدرات ،الاسباب ـ اثار الوقاية والعلاج،كفر الدوار، دار فجر للنشر والتوزيع ،٢٠٠٤

٣.تأخر التنمية وتراجع التطور .

٤.انتشار الفقر وارتفاع نسبة البطالة .

٥.انشغال الدول والحكومات بعلاج المدمنين على حساب القضايا الأهم

٦.تراجع التعليم وارتفاع نسبة المتسربين من المدارس والجامعات .

٧.اختلال منظومة الأخلاق في المجتمعات

طرق علاج الادمان:ـ

يحتاج الشخص المدمن على المخدرات إلى الخضوع لعلاج ورعاية صحية مطولة قد تستمر لشهور ،ومن ثم متابعة مستمرة لضمان عدم العودة إلى الادمان، وتتمثل الخطوة الأولى للعلاج باستيعاب الشخص المدمن ،حيث إن للمخدرات تأثير سلبي كبير على حياته، ثم تبدأ الخطوة التالية من العلاج والمتمثلة في تحديد برنامج علاجي مناسب لحالة الشخص فتساعده هذه البرامج العلاجية على استعادة حياته الطبيعية، وقدرته على الشعور بالسعادة والراحة النفسية دون الحاجة إلى استخدام المخدرات، وتجدر الإشارة إلى أن تحديد العلاج المناسب يعتمد على عدد من العوامل المختلفة، مثل: تأثير المخدرات على الشخص، ومدَّة استخدامها، ونوعها، لذلك لا يمكن تعميم نوع محدد من العلاج لجميع حالات إدمان المخدرات، وإنما يتم تحديد العلاج لكل حالة بشكل فردي حسب تشخيص الاطباء الاخصائيون لكل حالة على حدة[1] وقد يتضمن البرنامج العلاجي جلسات من العلاج النفسي التي تساعد على تغيير نظرة الشخص حول إدمان المخدرات، واتباع نمط حياة صحي، بالإضافة إلى العلاج بالأدوية، والعلاج بإزالة السمية (بالإنجليزية: Detoxification)، وفي العديد من

(١) محمد احمد المشاقبة، الشباب والمخدرات والارشاد والعلاج النفسي ،عمان، دار الشروق للنشر والتوزيع، ٢٠٠٤

الحالات يتم الدمج بين أنواع مختلفة من العلاج، كما تجدر الإشارة إلى إمكانية علاج الإدمان ضمن المستشفى لمدَّة قد تتراوح بين ٦-١٢ شهراً، أو خارج المستشفى ضمن مجموعات علاجية تلتقي بشكل أسبوعي وللسيطرة على الادمان بصورة أوسع يجب أيضاً معالجة البيئة الحاضنة التي صدرت الادمان للمتعاطين عبر توفير المخدرات ،أو بيعها فالمتابعة المستمرة للمناطق الشعبية المكتظة بالسكان ونشر الوعي بالإضافة إلى توفير الخدمات و المرافق المجتمعية الترفيهية و الثقافية سوف يقلل من انخراط الشباب في مثل هذه النشاطات الجرمية[1]

وكذلك تتضمن طرق العلاج اساليب للوقاية:ـ

١- تجنب المواقف الخطيرة، مثل: العودة للمنطقة التي يتم فيها بيع أو تعاطي المخدرات، أو التواصل مع أحد الأشخاص المساهمين في إدمان الاشخاص او المتعاطين.

٢- الالتزام بالخطة العلاجية والاستمرار في مراجعة الطبيب المعالج وحضور اجتماعات المجموعات الداعمة بشكل دوري.

٣- التواصل الفوري مع الطبيب المعالج والطبيب النفسي في حال العودة لاستخدام المخدرات مرة أخرى

٤- إحاطة الشخص نفسه بالأشخاص الداعمين لأفكاره والمقدرين لها فهنا يتعين عليه انتقاء الأصدقاء المناسبين.

٥- المراجعة المستمرة للطبيب المعالج خصوصاً في حال الشعور بضعف القدرة على السيطرة على النفس والاندفاعات.

٦- التعامل مع الصدمات والآلام السابقة بحكمة والتركيز على المستقبل، ويمكن

(١) د. جلال علي الجزائري، ادمان المخدرات والكحوليات واساليب العلاج، عمان ،دار الحامد للنشر،٢٠١٢

الاستعانة بالطبيب المعالج، والمجموعات الداعمة، والكتب المحفزة.

٧- تجنب شرب الكحول أو استخدام أيٍّ من أدوية المخدرات خلال المراحل المبكرة من العمر بسبب ارتفاع خطر الإدمان لاحقاً.

٨- الإحاطة بمخاطر إدمان المخدرات، لما له من تأثير في الحدِّ من خطر الإدمان لدى البالغين.

٩- المشاركة في الحملات الاجتماعية المناهضة لإدمان المخدرات، والتبغ، والكحول.

١٠- الدعم المستمر سواء على المستوى المادي أو الفني بالإضافة الى تطوير العلاقة بين الجهات المختصة و المنظمات التي تساهم في منع استخدام المخدرات، المدرسة، والمجتمع المدني.[١]

المبحث الثاني
موقف المشرع العراقي من المخدرات

انتشرت في العراق ظاهرة خطرة الا وهي تعاطي المخدرات بين فئة الشباب ولأسباب كثيرة منها ما تكون أجتماعية و أقتصادية وبعد أن كان العراق ممرا لعبور المخدرات، أصبح ألان مستهلك لها وقد حددت فيه عدة قوانين لمكافحة المخدرات، منها قانون المخدرات رقم (٦٨) لسنة ١٩٦٥ وتعديله رقم (٣٨) لسنة ٢٠٠٢ وأخرها قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٧.

ادى غياب الرقابة إلى جعل الحدود البرية ،أو التقاط الحدود بين العراق ودول الجوار لدخول أنواع متعددة من المخدرات أمرا يسيرا، وايضاً التفكك الأسري ،والعامل

(١) د. جواد فطاير، الادمان وانواعه ومراحله وعلاجه، القاهرة، دار الشرق ،٢٠٠١

الاقتصادي وغيرها من العوامل أدت بالشباب العراقي إلى الانحدار نحو مستنقع الادمان حتى بأن يشكل ظاهرة تهدد أمن المجتمع وسلامته.[١]

بناء على ما تقدم سوف نقوم بتقسيم هذا المبحث إلى مطلبين،حيث يتناول المطلب الاول: موقف المشرع العراقي في ظل قانون العقوبات العراقي وقانون مكافحة المخدرات وموقف دستورية جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥، أما المطلب الثاني، فيتكلم: عن تأثير المخدرات على الحدث.

المطلب الثاني

موقف المشرع العراقي من الادمان في ظل قانون العقوبات رقم (١١) لسنة ١٩٦٩ المعدل، وفي ظل قانون مكافحة المخدرات رقم (٥) لسنة ٢٠١٧ ،وموقف دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ :

يعد دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ القانون الاسمى والاعلى في البلاد ،ويكون ملزما في كافة أنحاء العراق دون أستثناء.[٢]

وبناء على ما تقدم فقد نص قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ المعدل،فقد حدد جريمة السكر[٣] ،واستناداً لدستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ [٤]، فقد ذكر لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص ولا عقوبة إلا على الفعل الذي يعده القانون وقت أقترافه جريمة ،ووفقاً لمبدأ الشرعية الجزائية فأن أي فعل لم يتم تجريمه بمقتضى

(١) ألاستاذ سعد عزت السعدي، جرائم المخدرات في القانون العراقي، مقالة منشورة على الموقع الالكتروني www.mahewar.org تاريخ الزيارة ١٧/ ١٠/ ٢٠١٧.

(٢) ينظر م (١٣ / اولاً) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ .

(٣) ينظر م (٣٨٦-٣٨٨) من قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ المعدل.

(٤) ينظر م (١٩ / ثانياً) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥.

القانون لا يشكل أرتكابه جريمة ،ولا يتم معاقبة الفاعل عنها ما لم يكون الفعل محظوراً أو معاقباً عليه قانونياُ.

وقد عاقب المشرع العراقي في ظل قانون العقوبات العراقي[1]، مرتكب جريمة السكر في حال وجد الفاعل (في حالة سكريين) وفي طريق عام أو محل عام ،وأن يكون قد فقد صوابه ،أو أنه أحدث شغباً أو ازعاجاً للغير .وتعني عبارة (بين) واضح ومؤثر على مدرك الشخص بأن يكون فاقد لصوابه بتلك الدرجة الشديدة من السكر.

هذا وقد شرع مجلس النواب قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (٥) لسنة ٢٠١٧ لتحقيق الاهداف التالية[2] :

١- تطوير أجهزة الدولة بمكافحة الأتجار غير المشروع بالمخدرات أو المؤثرات العقلية والكيميائية أو سوء أستعمالها.

٢- تكثيف أجراءات مكافحة الأتجار والتداول غير المشروع بالمخدرات أو المؤثرات العقلية أو الكيميائية والحد من أنتشارها.

٣- ضمان التنفيذ للمعاهدات الدولية ذات الصلة بالمخدرات والمؤثرات العقلية المصادق عليها أو المنظمة إليها جمهورية العراق.

٤- تأمين سلامة التعامل بالمخدرات والمؤثرات العقلية والكيميائية للأغراض الطبية والعلمية والصناعية.

٥- الوقاية من الأدمان على المخدرات أو المؤثرات العقلية وسوء أستعمالها ،ومعالجة المدنين على أية منها في المصحات والمستشفيات المؤهلة للأعلاج.

هذا ويتم تأسيس الهيئة الوطنية العليا لشوؤن المخدرات والمؤثرات العقلية في وزارة

(١) ينظر م (٣٨٦) من قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ المعدل

(٢) ينظر م (١) من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٧.

الصحة، [١] تأسيس المديرية العامة لشوؤن المخدرات والمؤثرات العقلية في وزارة الداخلية، تتعاون هذه المديرية مع المنظمات الدولية للشرطة الجنائية (ألانتربول) لملاحقة مرتكبي جرائم الأتجار غير المشروع بالمخدرات وتأسيس مديرية شرة تتخصص في شوؤن مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية في كل محافظة[٢].

ويتم تأسيس مركز لتأهيل المدمنين على تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية في وزارة العمل والشوؤن الاجتماعية لتأهيل من يتم الافراج عنه بقرار قضائي أو أطلاق سراحه من دائرة الاصلاح أو دائرة اصلاح الاحداث بعد الانتهاء من محكوميتهم، أو أخراجهم من المستشفى[٣].

أما فيما يخص العقوبات التي فرضها القانون لمكافحة المخدرات ،فقد عاقب بالأعدام أو السجن المؤبد كل من أرتكب أحد الافعال التالية [٤]:

١-أستورد أو صدر مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية أو كيميائية بقصد المتاجرة بها.

٢-أنتج أو صنع مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية بقصد المتاجرة بها.

٣-زرع نبات ينتج عنه مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية أو أستورد أو أصدر نبات بقصد المتاجرة بها.

هذا ويعاقب بالسجن المؤبد أو المؤقت وبغرامة لا تقل عن عشرة ملايين ولا تزيد على ثلاثين مليون دينار كل من أرتكب أحد ألافعال التالية[٥] :

---

(١) ينظر م (٣ / اولاً) من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٧.

(٢) ينظر م (٦ / اولاً) من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٧.

(٣) ينظر م(٢٧/ اولآ) من قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية رقم(٥٠)لسنة ٢٠١٧

(٤) ينظر م(٢٨/ اولآ، ثانياً، ثالثآ، رابعآ، خامساً) من قانون مكافحة المحدرات والمؤثرات العقلية رقم(٥٠) لسنة ٢٠١٧.

(٥) ينظر م(٢٨/ سادساً/ ١و٢) من قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية رقم(٥٠) لسنة ٢٠١٧.

١-حاز أو احرز أو اشترى أو باع أو تملك مواد مخدرة ،أو مؤثرات عقلية أو كيميائية أو نبات من النباتات التي تنتج عنها مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية...ألخ.

٢-قدم للتعاطي مواد مخدرة أو مؤثرة عقلية أو شجع على تعاطيها.

٣-أجيز له حيازة مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية لاستعمالها في غرض معين بها خلاف ذلك.

٤- أجيز له أو هيأ أو أعد مكان لتعاطي المخدرات أو المؤثرات العقلية.

٥-أغوى حدث أو شجع زوجة ،أو أحد أقاربه على تعاطي المخدرات أو المؤثرات العقلية.

ويعاقب بالحبس الشديد وبغرامة لا تقل عن خمسة ملايين ولا يزيد عن عشرة ملايين دينار[١] :

١-حاز أو أحرز أو أشترى أو باع أو تملك مواد مخدرة ،أو مؤثرات عقلية أو كيميائية أو سلمها أو تسلمها أو نقلها أو تنازل عنها أو تبادل فيها أو صرفها بأية صفة كانت أو توسط في شيء بقدر الأتجار بها.

٢-كل من حاز أو أحرز أو أشترى أو باع أو تملك مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية أو كيميائية أو نبات من النباتات التي تنتج عنها مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية أو سلمها أو تسلمها أو نقلها تنازل عنها أو تبادل فيها أو صرفها بأية صفة كانت أو توسط في شيء يقصد الأتجار فيها.

وقد نص القانون على عقوبة أو تغريم من أعطى وصفة طبية لصرف مواد مخدرة ،أو مؤثرات عقلية لغير أعراض العلاج مع علمه بها[٢].

(١) ينظر م(١٦/ اولآ،ثانياً)من قانون مكافحة المحدرات والمؤثرات العقلية رقم(٥٠)لسنة٢٠١٧

(٢) ينظرم(٣٢)من قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية رقم(٥٠)لسنة٢٠١٧

وايضاً عاقب أو غرم كل من أستورد أو صنع أو حاز أو أشترى دواء مخدرة أو مؤثرات عقلية أو كيميائية أو زرع نبات من النباتات التي تنتج عنها مواد مخدرة ،أو مؤثرات عقلية ،أو اشتراها بقصد التعاطي والاستعمال الشخصي[١].

وعاقب القانون بالحبس والغرامة كل من سمح للغير بتعاطي المخدرات أو المؤثرات العقلية في أي مكان عائد له[٢].

وقد نص القانون على الاعفاء من العقوبات على كل من يبادر من الجناة بأخبار السلطات العامة عن الجريمة قبل أرتكابها [٣]. وقد نص القانون على الاعذار المخففة كل من أخبر السلطات العامة عن الجريمة أثناء التحقيق أو المحاكمة أذا أدعى الاخبار الى ضبط الجناة ،أو إلى الكشف عن أشخاص أشتركوا بالجريمة ،ولهم علاقة بعصابات أجرامي.

المطلب الثاني

تأثير المخدرات على الحدث والمخدرات الرقمية:

عاقب قانون العقوبات العراقي ([٤])كل من حرض حدثا لم يبلغ الثامن عشر كاملة على تعاطي السكر، وكذلك عاقب قانون العقوبات العراقي كل حانة ،أو محل عام اخر قدم مسكراً لحدث وكذلك عاقب كل صاحب حانة ،أو مشرب أوملهى ،وكل مستخدم فيها سمح بدخول شخص لم يبلغ (٢١)عام من عمره.

---

(١) ينظر م (٣٣)من قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية رقم(٥٠)لسنة٢٠١٧

(٢) ينظر م(٣٧/ اولاً)من قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية رقم(٥٠)لسنة٢٠١٧

(٣) ينظر م(٣٧/ ثانياً)من قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية رقم(٥٠)لسنة٢٠١٧

(٤) ينظر م(٣٨٧/ اولاًوثانياً،٣٨٨)من قانون العقوبات العراقي رقم(١١١)لسنة١٩٦٩ المعدل.

هنالك نوع اخر من المخدرات تعرف بالمخدرات الرقمية ،فهي عبارة عن ملفات صوتية تعمل على ذبذبات مختلفة تؤدي إلى تغيير في كهرباء الدماغ وتحفيزه على محاكاة التغييرات التي تحدثها.

إن هذه المخدرات حالها حال المخدرات الطبيعية، وإن الاستماع للمخدرات الرقمية يسبب الشعور بالرجفة وتشنجات بالجسم.

حيث تم اكتشافها من قبل العالم الالماني هينريش في عام ١٨٣٩ ،واستخدمها لأول مرة في عام ١٩٧٠لعلاج بعض الامراض النفسية لشريحة من المصابين بالاكتئاب الخفيف في حالة المرضى الذين يرفضون العلاج بالأدوية لهذا تم العلاج بأستخدام موجات كهرومغناطسية منشطة للمزاج ،وإن هذا النوع من المخدرات لا تقل خطورة عن المخدرات التقليدية ،حيث إن المريض بمعزل عن العالم الخارجي هنا يقع على عاتق الأهل والحكومة على حد سواء بالعمل للحد من هذه الظاهرة كونها ضارة بالمريض بالتالي لا يؤدي إلى طريق لعلاجه ،وإنما الادمان عليها يقع ايضآ على عاتق الأهل بمراقبة اطفالهم لمواقع التواصل الاجتماعي ،وعلى الحكومة يقع على عاتقها تشريع قانون يحمي المواطن من الأدمان على المواقع التواصل الاجتماعي ،أو وضع رقابتها عليها ،أو الحد من أنتشار هذا النوع من المخدرات[(١)].

وهنالك عدة شروط للمخدرات الرقمية حيث إن الاستماع للمخدرات الرقمية هناك عدد من الطقوس والخطوات للحصول على أعلى أستفادة ممكنة وتحقيق مستويات مرتفعة من التشوه وتشمل:

---

(١) أ.م.د.علي عبد الكريمالصفاروأ.م.د.نهادخلاوي تكتوك- ورشة عمل الكترونية عن مخاطر المخدرات الكلاسكية والرقمية وتداعياتها الصحية والنفسية-كلية المنصور الجامعة بالتعاون مع الجامعة التقنية الوسطى ص-١٨وص٢٤ومابعدها.

١/ الانعزال في الغرفة :بعيدا عن أي مشوشات خارجية .

٢/ الجلوس في حالة استرخاء مع أغماض العينين أو ارتداء أربطة تعصيب العينين.

٣/ ارتداء سماعات.

٤/ أرتداء ملابس فضفاضة .

٥/ الأكتفاء بإضاءة خافتة. هذا وإن آلية عمل المخدرات الرقمية تتمثل بمحاولة الدماغ جاهدا أن يوحد الترددين في الأذنين اليمنى واليسرى للحصول على احد الصوتين الأمر الذي يترك الدماغ في حالة غير مستقرة على مستوى الأشارات الكهربائية وأرسالها ،ومن هنا يختار المروج ولمثل هذه المخدرات نوع العقار الي تريده.

ومن أبرز طرق الوقاية والعلاج من هذه المخدرات الرقمية على الحكومات تحديث القوانين الرادعة التي تمنع أستخدام هذه المخدرات بأعطاء فرق خاصة لمراقبة مثل هذه المواقع التي تروج لهذا النوع من المخدرات والعمل على ضبط مروجيها أضافة إلى ذلك أقامة دورات تدريبية وأرشادية للشباب حول أضرار المخدرات الألكترونية ،ويقع على عاتق الأهل مهمة دمج الأبناء على المشاركة في أنشطة أجتماعية وتطوعية تفرغ طاقات الشباب ،وعلى الأهل تقوية الروابط بينهم وبين الأبناء بما يضمن مصارحتهم بما يجول في أنفسهم[(١)]

(١) أ.م.د.علي عبد الكريم الصفاروأ.م.د.نهاد خلاوي تكتوك-ورشة عمل الكترونية عن محاطر المحدرات الكلاسكية والرقمية وتداعياتها الصحية والنفسية-كلية المنصور الجامعة بالتعاون مع الجامعة التقنية الوسطى-بتاريخ١١/ ٦/ ٢٠٢٠-ص٢٤.

الخاتمة

بعد استكمال متطلبات بحثنا توصلنا لعدة استنتاجات وتوصيات ،وهي كالآتي:

اولآ:الاستنتاجات:

١/ اثبتت الدراسات أن التفكك الأسري ذو تأثير كبير على الاشخاص في أنتشار المخدرات مما يتطلب توجيه منظمات المجتمع المدني نحو بناء الأسرة .

٢/ قد أثبتت النتائج والدراسات إلى أهمية المؤسسات التربوية في التنشئة الأجتماعية مما يضع أمام ألمؤسسات مسوؤلية التوجيه الصحيح.

٣/ توعية الطلبة في أختيار الصديق الجديد عن طريق أهمية التوجيه التربوي الصحيح ،وايضآ بأقامة دورات توعوية عن ماهية المخدرات الرقمية وخطورتها على المجتمع ،وخاصة الحدث لأنهم أكثر عرضة لهذا النوع من المخدرات بأعتبار مواقع التواصل الاجتماعي هي المنفذ الوحيد لهم من خلال أستخدامها بالصورة غير الصحيحة مما يقع على عاتق الأهل بصورة خاصة بمتابعة ابنائهم بأستمرار ،ويقع على عاتق الحكومة بضرورة وضع قانون أو تضمين قانون مكافحة المخدرات مادة تتضمن بوضع عقوبة للمخدرات الرقمية تكون رادعة لمن يستخدم لمثل هذا النوع.

ثانيآ: التوصيات:

١/ مواجهة أنتشار الأتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية ،والمخدرات الرقمية في العراق.

٢/ قمع العصابات الأجرامية التي تعمل على تظليل بعض فئات الشعب وتشجيعهم على تعاطي المخدرات التي تشكل تهديد خطير لصحتهم وتلحق ضرر بالأسس الأقتصادية والأجتماعية والثقافية والأخلاقية في المجتمع.

٣/ منع زراعة المخدرات او النباتات التي تستخلص منها المؤثرات العقلية أو الحد منها بأعتبارها آفة خطيرة تهدد كيان المجتمع ووضع العقوبات الرادعة لزارعيها أو المتاجرين بها. وكذلك ضرورة تكاتف جهود الوسائل الأعلامية ؛لتوعية المواطنين بمخاطر تعاطي المخدرات التقلدية والرقمية على الفرد والمجتمع والدولة بشكل عام.

٤/ التوجيه إلى أستخدام الأنترنت بالشكل الصحيح ،وزيادة دور الأسرة في التنشئة الصحيحة وأجراء مؤتمرات وندوات علمية للطلبة تبين أخطار المخدرات التقليدية والرقمية ،وآثارها على الفرد والمجتمع.

المصادر

١- القاضي محمد مرعي صعب، جرائم المخدرات منشورات زين الحقوقية طبعة ٢٠٠٧

٢- القاضي محمد مرعي صعب جرائم المخدرات ص ٤٢

٣- الدكتور خالد حمد المهندي المخدرات وآثارها النفسية والاجتماعية والاقتصادية قطر ٢٠١٣.

٤- الدكتور خالد حمد المهندي مصدر سابق.

٥- د.عادل الدمرداش طبعة ١٩٨٢ ص ٩

٦- بدر جبر صالح علي، علاج الادمان، دراسة مقارنة بين الآليات المستخدمة في كل من دولة الامارات العربية المتحدة وبريطانيا، ص ١٩ لسنة ٢٠١٢

٧- عبد الستار سالم، المخدرات بوابة الجرائم ما السبل لوصدها، مجلة المنصور، عدد ٢٠ خاص، ٢٠١٣ م

٨- وسن عبد الحسين، المخدرات والمجتمع تحديات متبادلة، و زارة التعليم

والبحث العلمي جامعة ديالي مركز ابحاث الامومة والطفولة، ٢٠١٠ م

٩- وسن عبد الحسين، المخدرات والمجتمع تحديات متبادلة، و زارة التعليم والبحث العلمي جامعة ديالي مركز ابحاث الامومة والطفولة، ٢٠١٠ م

١٠- د.محمد ابو حسان، احكام الجريمة والعقوبة في الشريعة الاسلامية (الاردن ،مكتبة المنار ١٩٧٨م، ص ١٢٦

١١- د.مصطفى سويف، المخدرات والمجتمع، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون،١٩٩٦م ،ص ١٥٦

١٢- المخدرات واخطارها وطرق الوقاية منها المجلة القانونية عدد ٢٣ تونس لسنة ١٩٩٣

١٣- محمد فتحي حماد ،الادمان والمخدرات ،الاسباب ـ اثار الوقاية والعلاج، كفر الدوار، دار فجر للنشر والتوزيع ،٢٠٠٤

١٤- محمد احمد المشاقبة، الشباب والمخدرات والارشاد والعلاج النفسي ،عمان، دار الشروق للنشر والتوزيع، ٢٠٠٤

١٥- د. جلال علي الجزائري، ادمان المخدرات والكحوليات واساليب العلاج، عمان ،دار الحامد للنشر،٢٠١٢

١٦- د. جواد فطاير، الادمان وانواعه ومراحله وعلاجه، القاهرة، دار الشرق ،٢٠٠١

١٧- الاستاذ سعد عزت السعدي، جرائم المخدرات في القانون العراقي، مقالة منشورة على الموقع الالكتروني www.mahewar.org تاريخ الزيارة ١٧/ ١٠/ ٢٠١٧.

١٨- المادة (١٣ / اولاً) من دستور جمهورية العراق لسنة .

١٩- المادة (٣٨٦-٣٨٨) من قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ المعدل.

٢٠ - المادة (١٩ / ثانياً) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥.

٢١ - المادة (٣٨٦) من قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ المعدل.

٢٢- المادة (١) من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٧.

٢٣- المادة (٣ / اولاً) من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٧.

٢٤- المادة (٦ / اولاً) من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٧.

٢٥- المادة (٢٧/ اولاً) من قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية رقم(٥٠) لسنة ٢٠١٧

٢٦- المادة (٢٨/ اولاً، ثانياً، ثالثاً، رابعاً، خامساً) من قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٧.

٢٧- المادة (٢٨/ سادساً/ ١و٢) من قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (٥٠) لسنة٢٠١٧

٢٨- المادة (١٦/ اولاً،ثانياً) من قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية رقم(٥٠)لسنة٢٠١٧

٢٩- المادة (٣٢) من قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية رقم(٥٠) لسنة٢٠١٧

٣٠- المادة (٣٣) من قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية رقم(٥٠) لسنة٢٠١٧

٣١- المادة (٣٧/ اولاً) من قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية رقم(٥٠) لسنة٢٠١٧

٣٢- المادة(٣٧/ ثانياً)من قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية رقم(٥٠) لسنة٢٠١٧

٣٣- المادتان(٣٨٧/ اولاًوثانياً،٣٨٨)من قانون العقوبات العراقي رقم(١١١) لسنة١٩٦٩ المعدل.

٣٤- أ.م.د.علي عبد الكريم الصفاروأ.م.د.نهاد خلاوي تكتوك- ورشة عمل الكترونية عن مخاطر المخدرات الكلاسكية والرقمية وتداعياتها الصحية والنفسية- كلية المنصور الجامعة بالتعاون مع الجامعة التقنية الوسطى ص-١٨وص٢٤ومابعدها.

٣٥- أ.م.د.علي عبد الكريم الصفاروأ.م.د.نهاد خلاوي تكتوك-ورشة عمل الكترونية عن مخاطر المخدرات الكلاسكية والرقمية وتداعياتها الصحية والنفسية-كلية المنصور الجامعة بالتعاون مع الجامعة التقنية الوسطى-بتاريخ١١/ ٦/ ٢٠٢٠-ص٢٤.